


اتفاقية تعاون وشراكة

بين

وزارة النقل

و

هيئة النفاذ إلى المعلومة



بين

وزارة النقل ممثلة في شخص وزيرها السيد هشام بن أحمد، مقرّها عدد 13 نهج
البرجين مونبليزير - تونس.

من جهة،

وهيئة النفاذ إلى المعلومة ممثلة في شخص رئيسها السيد عماد الحزقي، الكائن
مقرّها بنهج احمد الغربي عدد 8 حي المهرجان 1082 تونس.

من جهة أخرى،

ويشار إليهما معا فيما يلي "بالطرفين".

توطئة

عملا بأحكام الفصل 15 من دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 27 جانفي 2014
التي نصّت على أنّ الإدارة العموميّة تنظّم وتعمل وفق مبادئ الحياد والمساواة والشفافيّة
والنزاهة والمساءلة. وبالرجوع إلى الفصل 32 من الدستور الذي أسند إلى الدولة مهمة
ضمان حق النفاذ إلى المعلومة.

وتطبيقا لأحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016
المتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة الذي أوكل إلى هيئة النفاذ إلى المعلومة مهمة العمل
على تكريس هذا الحق ونشر هذه الثقافة بالتنسيق مع الهياكل الخاضعة لأحكام هذا القانون
من خلال القيام بأنشطة تحسيسية وتكوينية لفائدة العموم بما في ذلك الأعوان العموميين.

وفي إطار سعي كل من وزارة النقل وهيئة النفاذ إلى المعلومة إلى تأسيس شراكة
فاعلة بينهما من أجل نشر ثقافة النفاذ إلى المعلومة والشفافيّة بمصالح الوزارة المركزية
والجهوية، تمّ إبرام اتفاقية التعاون والشراكة بين الطرفين المذكورين أعلاه وفقا للبنود الآتي
نصّها.



الفصل الأول:

تهدف هذه الاتفاقية إلى وضع إطار للتعاون الثنائي بين الطرفين يركز على برامج مشتركة ومخططات عمل سنوية من أجل تكريس حق النفاذ إلى المعلومة ونشر ثقافة الشفافية والمساءلة.

الفصل الثاني:

تتجسد علاقات الشراكة والتعاون بين وزارة النقل وهيئة النفاذ إلى المعلومة خاصة فيما يلي:

- ✓ دعم جهود وزارة النقل من أجل مساعدتها على الإيفاء بالالتزامات المحمولة عليها بمقتضى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بحق النفاذ إلى المعلومة وخاصة في مجال النشر التلقائي للمعلومات،
- ✓ إعداد وتنفيذ برامج التوعية والتحسيس حول ترسيخ الحق في النفاذ إلى المعلومة والمساهمة في تطوير الإجراءات المتعلقة بممارسة هذا الحق.
- ✓ إعداد وتنفيذ برامج تكوينية في مجال النفاذ إلى المعلومة موجهة إلى المكلفين بالنفاذ ونوابهم وأعاون الوزارة على المستويين المركزي والجهوي وذلك طبقا لما ينص عليه التشريع المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.

الفصل الثالث:

يعمل الطرفان على تسخير الإمكانيات البشرية والمادية المتوفرة لدى كل منهما بغرض تفعيل اتفاقية التعاون والشراكة.

الفصل الرابع:

تحدث لجنة مشتركة بين الطرفين تتكوّن من ثلاث (3) ممثلين عن كل طرف تجتمع بصفة دورية بالتناوب بمقر الوزارة وبمقر الهيئة وفق روزنامة يتم ضبطها في إطار برنامج العمل السنوي لتحديد الأنشطة المزمع تنفيذها في إطار هذه الاتفاقية وللنظر في مدى تقدم تنفيذ أنشطة التعاون وتقييم نتائجها.



الفصل الخامس:

يبدأ العمل بهذه الاتفاقية انطلاقاً من تاريخ إمضاءها من قبل الطرفين. وتبقى سارية المفعول لمدة (1) سنة واحدة قابلة للتجديد ضمناً ولمدة مماثلة ما لم يقر أحد الطرفين بإشعار الطرف الآخر كتابياً عن رغبته في إنهاء العمل بها وذلك قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مدة سريانها.

لا يؤثر إنهاء العمل بهذه الاتفاقية على البرامج والمشاريع التي بصدد الإنجاز.

الفصل السادس:

يمكن تنقيح أو تعديل هذه الاتفاقية بالاتفاق بين الطرفين والذي يتم بمقتضى ملحق تعديلي.

كل اختلاف في تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية يتم بحسبه بالتراضي بين الطرفين.

تونس في 02 أوت 2019

عن هيئة النفاذ إلى المعلومة

رئيس الهيئة

عماد الحزقي

عن وزارة النقل

وزير النقل

هشام بن أحمد

